



## الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد  
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير  
المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}  
شبهها لضياؤها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها  
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}  
من الدراري المضيئة

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،  
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد  
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية  
إنَّها موضع خلوته أو إنَّها موضع عبادته وفي رواية أخرى  
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:  
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟  
قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها  
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد  
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



نيوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والخاص بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وإنشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر المولفظة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة. ... مع والفر التحدير

أ.م.د. هامين صالح حسن

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسبة منه المرفق

- قسم الشؤون العلمية / شعبة التوثيق والنشر والترجمة / مع الاوليات .
- المستشارة .

مهتد ابراهيم  
١٠ / كانون الثاني

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إمامهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تعدّ مجلة الذكوات البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدِّرُ عَنْ  
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

العدد ( ١٦ )

السنة الثالثة المجلد السادس

ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

العدد (١٦) السنة الرابعة ربيع الاول ١٤٤٦ هـ ايلول ٢٠٢٥ م  
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)  
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الزَّكَاةُ الْبَيْضَاءُ



التدقيق اللغوي  
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية  
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي  
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بهية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

# الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ  
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



## العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

## الاتصالات

### مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

### رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

[offreserch@sed.gov.iq](mailto:offreserch@sed.gov.iq)

[hus65in@gmail.com](mailto:hus65in@gmail.com)

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

## دليل المؤلف .....

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
  - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
  - ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
  - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
  - ث . ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
  - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
  - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
  - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط ( Times New Roman ) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)
- أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الألكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافقة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم )
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُ بشرط من هذه الشروط .

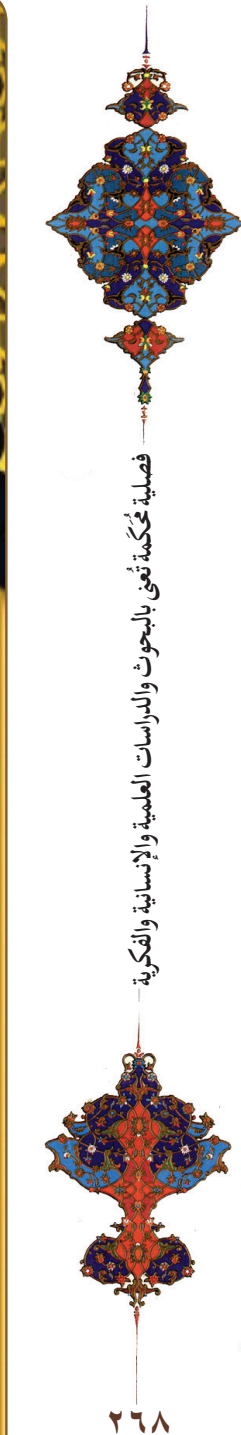
# مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقت الشيعي

## محتوى العدد (١٦) المجلد السادس

| ت  | عنوانات البحوث                                                                                                               | اسم الباحث                                                | ص   |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|-----|
| ١  | الدرس الصوتي في ألفاظ تفسير البسيط للقران الكريم (٥٥ وج ٦)                                                                   | م. د. مالك عناد أحمد                                      | ٨   |
| ٢  | تحليل النص الفقهي عند الإمامية دراسة مقارنة بين المبسوط والعروة الوثقى                                                       | م. د. ذوالفقار عادل عيسى                                  | ٢٢  |
| ٣  | تعزيز التفكير الإبداعي من خلال التصميم الجرافيكي<br>مدخل معاصر لتناول الخط الكوفي                                            | م. د. سامر علي عبد الحسن                                  | ٤٠  |
| ٤  | أحكام بطاقات الائتمان في الفقه الإسلامي وأثرها<br>في حماية المستهلك المالىدراسة فقهية مقارنة بالقوانين البنكية الحديثة       | م. د. محكمات عدنان وهاب                                   | ٥٦  |
| ٥  | اتجاهات مدرسي الاجتماعيات نحو تطبيق التلمذة المعرفية<br>في عملية التدريس وتحدياته في المدارس المتوسطة في محافظة كربلاء       | أ. م. د. فاضل نعمة شلبة                                   | ٧٠  |
| ٦  | واقع أهل الكتاب قبل الغزو المغولي لبغداد وموقفهم منه                                                                         | م. د. حاتم خلف نجم                                        | ٩٢  |
| ٧  | التحليل النحوي بين الرفض والقبول دراسة وصفية                                                                                 | م. د. رياض عواد سالم                                      | ١١٠ |
| ٨  | المحددات الاقتصادية وتأثيرها على السلوك الانجابي في مدينة الشطرة                                                             | م. د. زمن ماجد طعمه                                       | ١١٦ |
| ٩  | الأدب المقارن بين المقارنة والتطبيق                                                                                          | م. د. عبدالرحمن أحمد عيدان                                | ١٣٢ |
| ١٠ | العلاقات السياسية الهندية، الاندونيسية «١٩٤٥ - ١٩٦٧»                                                                         | م. د. فاطمة جاسم محمد علي                                 | ١٤٤ |
| ١١ | استراتيجية كسر أفق التوقع في رواية الحفيدة الأمريكية                                                                         | م. د. وجدان كمال نجم                                      | ١٥٦ |
| ١٢ | الأصول الفلسفية للتربية الإسلامية في ضوء القرآن الكريم                                                                       | م. د. صبر جسام ناعم                                       | ١٦٦ |
| ١٣ | أثر البيئة في صناعة القيم الكرم في الشعر الجاهلي اختيارا                                                                     | م. د. نور سامي عبيد                                       | ١٨٤ |
| ١٤ | John Ford's Tis Pity She's A Whore as a strange sample of Baroque drama                                                      | Assist. Lecturer Abdulhafid Abdulhusein                   | ١٩٦ |
| ١٥ | الاستراتيجيات التداولية في المحادثات اليومية دراسة مقارنة<br>بين اللهجات العربية المختلفة                                    | م. د. وسام جميل الحسن                                     | ٢٢٠ |
| ١٦ | الموقف الايراني من البرنامج النووي السوري مقال مراجعة                                                                        | م. د. م. هديل عبد الخالق عبد الرزاق                       | ٢٣٢ |
| ١٧ | الدور التاريخي لأبي عبد الله الشيعي في قيام الدولة الفاطمية<br>(٢٩٧ - ٥٦٧ هـ / ٩٠٩ - ١١٧١ م)                                 | م. د. م. أرشد عبود خليفة                                  | ٢٣٦ |
| ١٨ | مَا لَهُ وَجْهَانِ عِنْدَ الْعَيْنِ فِي كِتَابِهِ<br>الْمَقَاصِدُ النُّحَوِيَّةُ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ شُرُوحِ الْأَلْفِيَّةِ | م. د. أيمن حوري ياسين                                     | ٢٥٦ |
| ١٩ | الزينة والاحتشام في المنظور الديني                                                                                           | م. د. م. حيدر مطر عاتي                                    | ٢٦٨ |
| ٢٠ | أحكام طاعة الابن لوالديه في فقه الاسرة دراسة في أحاديث الاحكام                                                               | المباعدة: صبيحه حسن عبد<br>أ. م. د. فاضل عاشور عبد الكريم | ٢٨٢ |
| ٢١ | التجربة الدينية بين الفكر الغربي و الفكر الإسلامي                                                                            | المباعدة: فاطمة صالح خابط<br>أ. م. د. حلاكظم سلومي        | ٣١٠ |
| ٢٢ | دور البطارقة في قيام دولة لبنان الكبير ١٩٢٠                                                                                  | م. د. عبد الخالق محمد عبد                                 | ٣٢٠ |
| ٢٣ | أثر علوم العربية في نشوء الاختلافات الفقهية بين فقهاء<br>المذاهب الإسلامية " دراسة مقارنة "                                  | المباعدة: حميد مرهون سالم                                 | ٣٣٢ |
| ٢٤ | الأحوال العامة لتركمان العراق خلال الحرب العالمية الأولى<br>(١٩١٤ - ١٩١٨) دراسة تاريخية                                      | المباعدة: منال زكي عبد مجهول                              | ٣٥٠ |
| ٢٥ | مشروعية اعتبار المال وتأصيل استشراف المستقبل                                                                                 | م. د. م. رحاب كريم عبد<br>أ. م. د. أحمد رشيد حسين         | ٣٦٤ |

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الزَّكَاةُ الْبَيْضُ



## الزينة والاحتشام في المنظور الديني

م.م حيدر مطر عاتي  
جامعة ميسان/كلية التربية الاساسية



**المستخلص:**

احاط الاسلام المرأة عناية فائقة حظيت بها ولم تحظ بها في دين من الاديان غيره ورعاها وصانها وراعى احتياجاتها ورغباتها وحقوقها ، ومن هذه الرغبات والحقوق حقها في التزين والتجمل ، فالزينة في حيلة المرأة مرتبطة بها ، فطرية جبلت عليها ، وقد تكون مولعة بها .

ولاهمية الموضوع هو التعرف على احكام الزينة من منظور الاسلام ، وحاجة المرأة المسلمة لتعلم احكام زينتها التي تزاولها في حياتها ، وجهل الكثير من المسلمات باحكام الزينة ومواكبتها للتجديد في باب الزينة وحكم استخدامها ، واهتمام الغرب بزينة المرأة دليل غزوهم للعالم الاسلامي عن طريق المرأة ، والانفتاح على العالم وتقليد الآخرين دون تراث او تحيز .

**الكلمات المفتاحية:** القرآن ، السنة ، الدين ، الزينة ، الحشمة .

**Abstract:**

Islam surrounded women with the utmost care they received that they did not receive in any other religion. It took care of them, preserved them, and took into account their needs, desires, and rights. Among these desires and rights is their right to beautify and beautify themselves. Adornment in a woman's resourcefulness is linked to her, it is innate to her, and she may be fond of it.

The importance of the topic is learning about the rulings on adornment from the perspective of Islam, the need of Muslim women to learn the rulings on the adornment that they practice in their lives, the ignorance of many Muslim women regarding the rulings on adornment and their keeping pace with innovation in the field of adornment and the ruling on its use, and the West's interest in women's adornment is evidence of their conquest of the Islamic world through women, openness to the world and imitation of others without hesitation or bias.

**Keywords:** the Qur'an, Sunnah, religion, adornment, modesty.

**المقدمة:**

الحمد لله الذي جعل العفة والحشمة زينة الارواح والحشمة عنوان للكمال والطهارة ان الزينة والاحتشام من المواضيع المهمة التي تعبر عن جوهر العلاقة القوية بين الانسان ودينه وبين المظهر الخارجي للانسان وبين الباطن الايماني له

فالزينة بما تمثله من جمال مشروع ومباح في الشريعة وليس منبوذ بل نظمته النصوص ووضعت واطرت حدودها بما ينسجم مع كرامة الانسان والعفة وقيم الحياء في حين ان الاحتشام والعفة تعتبران من اسمى واعلى المقامات والدرجات التي دعا اليها الدين والشريعة واعتبرها اساسا لحفظ الاخلاق والمجتمعات وامتدح اصحاب من تقلد العفة والاحتشام

ويهدف البحث الى بيان الرؤية الدينية المتوازنة للزينة والاحتشام من خلال النصوص القرآنية والروايات والاخبار وبيان الحدود الفاصلة بين الزينة التي يقبلها وبقهرها الشرع والزينة المرفوضة والحرمه وبيان الآثار المترتبة من الاحتشام

والعفة في الفرد والمجتمع وبالإضافة الى بيان وعرض الاحكام الفقهية المتعلقة بالحلي والوشم في ضوء وطبق  
المذاهب الاسلامية

تمهيد:

**تعريف الزينة لغة:** الزاي والباء والنون اصل صحيح يدل على حسن الشي وتحسينه فالزينة نقض الشين ، يقال  
زينت الشي تزينا ، وازينت الارض وازينت وازدانت اذا حشمتها عشيها (١)  
تعريف الزينة اصطلاحا : هي الثياب وكل مايجمل به (٢) ، اي فهي كل مايتزين به الانسان من ملبوس او غيره  
من الاشياء المباحة كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزين بها والجواهر ونحوها .

تعريف الاحتشام لغة : بمعنى الاستحياء والانقباض ، والاسم منه الحشمة بمعنى الحياء . قال في القاموس : (اني  
لاحتشم منه تحشما : ائذم منه واستحيي ، والحشم بضم تين ذو الحياء التام) ، وقال في المعجم الوسيط احتشم  
: استحيا وسلك في حياته مسلكا محمودا وسطا ... والحشمة الحياء والمسلك الوسط . ومنه قول الصادق (عليه

السلام) : (لاتذهب الحشمة فيما بينك وبين اخيك فان ذهاب الحشمة ذهاب الحياء ) (٣)

تعريف الاحتشام اصطلاحا : وفي الحديث الشريف: (الحياء من الايمان) وبمعنى التغير ، وانكسار يعتري الانسان  
من خوف ما يعاب به. وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق. أما  
الحياء الذي يمنع عن قول الحق أو فعل الخير، فليس بحياء بالمعنى الشرعي، وإنما هو ضعف، ومهانة. (٤)

او الاحتشام بمعنى الغضب وبمعنى الحياء وبمعنى الخجلة. (٥)

**تعريف التبرج لغة:** اظهار الزينة وما يُستدعى به شهوة الرجل، وقيل: إنهن كنَّ يَتَكَسَّرْنَ في مَشْيِهِنَّ وَيَتَبَخَّحْنَ،  
وَقَالَ الْقَرَاءُ في قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ، وإظهار الزينة للناس الأجانب، وَهُوَ الْمَدْمُومُ، فَأَمَّا  
لِلزَّوْجِ فَتَلَا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ لَغَيْرِ مَحَلِّهَا. (٦)

تعريف التبرج اصطلاحا : استعماله الفقهاء في نفس معناه اللغوي ، ويقابله عندهم الستر والعفاف والاحتجاب  
كما قد يستعمل بمعنى مقابل للحجب والاحتجاب (٧)

المبحث الاول:

الآيات والروايات الحاثّة على الحشمة والعفة

يمثل هذا المبحث الجانب التأسيسي للفهم الديني للعفة والاحتشام حيث سلط القرآن الكريم والاحبار الواردة  
عن الرسول واهل البيت (عليه السلام) التي سلطت الضوء على اهمية التمسك والتخلق بالصفات الاخلاقية  
الرفيعة فالعفة ليست سلوك بل تمثل قيمة في المجتمع تحافظ على الكيان الاخلاقي للمجتمع وتقف بوجه الانحراف  
والفساد

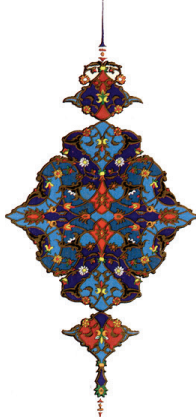
العفة مثل اي خلق وفضيلة فان لها طرقا تعين على اكتسابها والتحلي بها وتوجد وسائل اذا اخذ بها السالك  
اوجد في نفسه العفة وهذا البحث يتكى على ضوء الآيات والروايات فكان من المناسب تدبر القرآن والاحاديث  
لاستخراج واستنباط العوامل التي تؤدي الى العفة (٨)

الفرع الاول:

الآيات الدالة على العفة والاحتشام

الاول : الاستعاذة بالله تعالى من الشيطان :

الاستعاذة عبارة عن طلب اللجوء الى الله تعالى لنيل العون والحماية من وساوس الشيطان واعماله القبيحة ، ونجد  
في الآية التالية ان السيدة مريم (عليها السلام) عندما احتجبت عن القوم لكي تضع المولود رأت بشرا فخافت  
من أن يؤذيها لوحدها وهي طاهرة عفيفة ، فاستعادت بالرحمن ولجأت اليه قال الله تعالى : (فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ  
حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا . قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا ) (٩)



أي (جعلت حجاباً بينهم وبين نفسها لكي تتفرغ لعبادتها بإخلاص دون أن يشغلها أحد، ولعل الآية توحى بأن صلاة المرأة في المخذع أفضل من غيره، وجاء في الحديث: «مسجد المرأة بيتها». فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا هنا ارتاعت مريم الصديقة الطاهرة (عليها السلام) فأول مرة في حياتها ترى بشراً سويًّا يأتيها، ولم تعرف لما ذا أتى؟ وما هو هدفه؟ خصوصاً وإنها قد احتجبت عنه، ومجرد دخوله عليها من دون إذنها كان أمراً عجبياً.

و تمثل الروح هو ظهوره في هيئة معينة، والهيئة التي أرادها الله لروحها كانت على هيئة بشر سوي، متكامل، لعله لامتحان مريم الصديقة العذراء، باعتبار ان البشر السوي أكثر إثارة لغرائز المرأة. (١٠)

**الثاني : الاستعانة بالله تعالى :**

ذكر صاحب تفسير الامثل (١١) ان نساء مصر قمن بتزويج النبي يوسف (عليه السلام) من امرأة العزيز ، وذلك ليفتن النبي ويقع في حبها ومعصية الرب تعالى ، ولكن النبي يوسف (عليه السلام) استعان بربه ليحفظ عفته وقال : اذا لم تصرف عني كيد النساء أقع في ما لا يرضيك ، فاستجاب له ربه وصرف عنه كيدهن قال الله تعالى : (وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ .... قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ) (١٢) اي (تحاشى يوسف هنا أن يجاوبها والنسوة، وانصرف إلى ربه ملتئماً داعياً أن يصرف عنه كيدهن، ففي دوران أمره بين أن يصبوا إليهن أو أن يسجن ويكون من الصاغرين، هو يستحب السجن دون صبو ولا صغار: «رب» الذي ربيتني وخلصتني حتى الآن من كل سوء وفحشاء) (١٣)

**الثالث : الايمان بالله تعالى :**

بعد دعوة زليخا النبي يوسف (عليه السلام) للمعصية استعاذ بالله وقال ان ري أحسن تربيتي واكرمني ومنزلي ، وهذا الاستدكار عبارة عن ايمان في قلب يوسف (عليه السلام) بحيث ما ان عرضت عليه المعصية تجلى إيمانه واعتقلده بالله تعالى وتذكر تربية ربه له ، فالإيمان بالربوبية أعانه وأبقى عفته ، قال الله تعالى : (وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ) (١٤)

اي (أعوذ بالله أن أعصي له أمراً، كيف؟ وقد أفاض علي الكثير من فضله وإحسانه، إذ أخرجني من البئر، و سخر لي قلب العزيز الذي أنزلني منه منزلة الأبناء الأبرار .. كيف أظلم نفسي بمعصية الله، والله لا يهدي القوم الظالمين؟. وهكذا يصنع الايمان الصادق بأهله، يعصمهم من المحرمات، ويتبعد بهم عن الهفوات إذا خاضوا المعارك مع الشيطان و حربه) (١٥).

**الرابع : التقوى :**

التقوى تعني حفظ الشيء عن الخلاف والعصيان في الخارج وفي مقام العمل (١٦) وبين العفة والتقوى علاقة وثيقة ونلاحظ ان السيدة مريم (عليها السلام) لما استعاذت بالله تعالى كان ذلك نتيجة خوفها ان يكون ذلك الرجل الذي ظهر لها سيئاً ويريد ان يذبحها فمن لا يتقي ربه يعصي واما المتقي يتعفف قال الله تعالى : (قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا) (١٧) وهذا المعنى نجده في قول الامام علي (عليه السلام) (ان الاتقياء كل سخي متعفف محسن) (١٨) ومفاده ان الاتقياء يتفرع على تقواهم العفة وغيرها .

**الخامس : الستر والحجاب :**

عند وجود حاجة أو مسألة بين رجل وامرأة أجنبية عنه ، فان اسدال الحجاب وانزال الساتر له أن يبقي الطهارة والعفاف ويسد منفذ الشيطان وهذا يجعل القلوب في حالة أظھر مما لو تقابل الرجل مع المرأة وجها لوجه ، فان

البصر سهم فمن الممكن أن يغتال الناظر ويخدش من عفته قال الله تعالى : (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ) (١٩)

اي (الأزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وسواهن متاعا كناية عن تكليمهن حاجة أي إذا مست الحاجة إلى تكليمكم أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فكلموهن من وراء حجاب، و قوله: «ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ» بيان لمصلحة الحكم. (٢٠)

#### السادس : رحمة الله تعالى :

نلاحظ في الآية التالية اعتراف النبي يوسف (عليه السلام) بالرحمة الالهية التي أنقذته وصانت عفته ، حيث يقول (ع) ان النفس تأمر بالسوء وتدعو الانسان الى المعصية ، ولكن من ينصره الله تعالى على النفس يجعل عفته هي السلطان على أهواء النفس الشهوانية قال الله تعالى (قَالَتْ امْرِأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ .. وَمَا أَبْرَأُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ) (٢١) (فرحمة الله تعطي الإنسان قدرة كبيرة للتغلب على النفس الأمارة بالسوء.

المؤمن يدركه الله في الظروف التي يتعرض فيها للضغوط الاجتماعية أو النفسية كما فعل سبحانه بيوسف الذي أحاطت به أسباب الرذيلة الاجتماعية. حيث هددته زوجة العزيز بالسجن، وكذلك عواملها النفسية حيث عرضت امرأة شابة جميلة نفسها عليه و هو في عنفوان شبابه، حيث الشهوة الجنسية في أوجها، ولكنه نجا من الرذيلة برحمة الله (٢٢)

#### السابع : رؤية برهان الله تعالى :

(لولا) حرف شرط يدل على امتناع شئ لوجود غيره ، وفي قصة النبي يوسف (ع) يذكر في الآية أنه فكر في الحرام لولا أن رأى البرهان ، يعني امتنع عصيان يوسف (ع) لوجود البرهان ، والبرهان هو نور من الايمان وخشية الله فرؤية البرهان كان العامل الاصلي لعفة النبي يوسف (ع) قال الله تعالى : (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لَتَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ) (٢٣)

اي (هذا هو البرهان الذي منع يوسف عن التفكير بالحرام، ويمنع كل من آمن حقا و صدقا بالله و اليوم الآخر، نبيا كان أو غير نبي، و قال قاتل: ان يوسف ما تجلى له برهان ربه هذا الا حين همّت به، وهم بما .. حاشا للأنبياء و الصديقين .. ان برهان الله لازم لا ينفك بحال عن المؤمنين الصادقين منفردين و مجتمعين بالحسان و بغير الحسان) (٢٤)

#### الثامن : الغيرة الحمودة:

الغيرة تعلق شديد بشخص الحبيب مع الخوف من ميله لآخر ونرى في كلام الامام علي (ع) المقياس لعفة الانسان ، وذلك بقياسها بالغيرة ومقدار حجمها ، فمن يغار غيرة حميدة على أهله يتعامل مع الاجنبية بكل عفة ولا يسمح لشهوته بالعبث خارج اطار مآرسته الشرع .

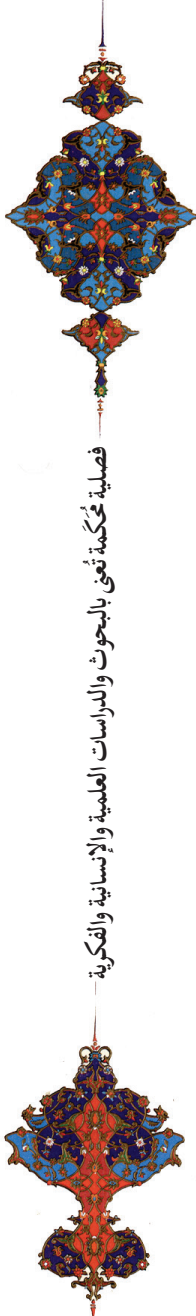
الامام علي (ع) : ( قدر الرجل على قدر هيبته وعقله على قدر غيرته ) (٢٥)

وقال (ع) : ( مازنا غيور قط ) (٢٦)

#### التاسع : تامين الحاجات الجنسية بالزواج

الزواج من سنن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيه يقضي الانسان غريزته وفق ماقرره السارع له ، وقد حث الاسلام على رعاية الحقوق الزوجية كثيرا بل شدد وغلظ على ذلك مريدا اغلاق اي متنفس لشهوة الحرام ، وهذه الرواية لها دلالة بتلبية رغبة الزوج الجنسية والسعي لاشباعها ليحصن على الزوج عفته (٢٧)

عن الامام الصادق (ع) : جاءت امرأة الى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال يا رسول الله حق الزوج على الزوج على المرأة ... وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية (٢٨)



### العاشر: تجمل وتزين الزوجة والزوج التزين

التزين والتجمل وظيفة متبادلة بين الزوجين لصنع الانجذاب ومتمعة البصر والارتياح النفسي بينهما ، ومن المستحبات التنظف والتهيئة للآخر فيما بين الزوجين وثمرة ذلك واقعية جدا لان الكون بيئة جميلة يثبت العفة ويرفعها في النفس وذلك لانه يحصر بعمر الشباب بل حتى المشيب عن الإمام الصادق (عليه السلام) : ( لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو في عنقها قلادة ولا ينبغي ان تدع يدها من الخضاب ولو تمسحها مسحاً بالخناء وان كانت مسنة ) ( ٢٩ )

### الفرع الثاني:

#### الروايات اهل البيت (عليه السلام) عن الحشمة والعفة

عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): ( عفوا تعف نساكم ان بني فلان زنا فزنت نساكم ) ( ٣٠ )  
عن الحسن بن جهم قال رايت ابا الحسن (عليه السلام) اختصب فقلت : جعلت فداك اختصبت ؟ فقال نعم ان التهيئة مما يزيد في عفة النساء ( ٣١ )  
عن الامام علي (عليه السلام) : ( صار الفسوق في الدنيا نسباً والعفاف عجبنا ) ( ٣٢ )  
عن الامام علي (عليه السلام) : ( الحياء يصد عن فعل القبيح ) ( ٣٣ )  
عن الامام علي (عليه السلام) : ( وعلى قدر الحياء تكون العفة ) ( ٣٤ )  
عن الامام علي (عليه السلام) : ( وسبب العفة الحياء ) ( ٣٥ )  
الحياء هو انقباض النفس عن القبايح ( ٣٦ )

عن الرضا (عليه السلام) كتب فيما كتب من جواب مسائله : ( حرم النظر الى شعور المحجوبات بالازواج وغيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال وما يدعوا التهيج الى الفساد والدخول فيما لا يحل ولا يجمل وكذلك ما اشبهه الشعور .. ) ( ٣٧ )

عن الامام الصادق (عليه السلام) : قال قلت له ما يحل للرجل ان يرى من المرأة اذا لم يكن محرماً فقال ( الوجه والكفان والقدمان ) ( ٣٨ )

سال الامام الرضا (عليه السلام) عن الرجل يحل له ان ينظر الى شعر اخت زوجته فقال :  
( لا الا ان تكون من القواعد ) قلت له : اخت امراته والغريبة سواء قال : ( نعم .. ) ( ٣٩ )  
عن فضيل بن يسار قال : سالت ابا عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة هما من الزينة التي قال الله تبارك وتعالى ( ولا يبدین زینتهن الا لبعولتهن ) قال : ( نعم ومادون الخمار من الزينة ومادون اسوارهن ) ( ٤٠ )  
عن مسعدة بن زياد قال سمعت جعفراً (عليه السلام) سئل عما تظهر المرأة من زينتها قال : ( الوجه والكفين ) ( ٤١ )  
عن الامام ابي جعفر (عليه السلام) : قال : ( لا يصلح للجارية اذا حاضت الا ان تختمر الا ان لا تجده ) ( ٤٢ )  
وبعد هذا العرض من الاحاديث والنصوص القرآنية ومنها قوله تعالى :

( وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ شَأْنُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْتَبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يُضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ) ( ٤٣ )

اي ( وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُنَّ نَظَرُهُ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُنَّ فَعَلُهُ بِمَا وَلَا يُبْدِينَ يَظْهَرْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَهُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانَ فَيَجُوزُ نَظَرُهُ لِأَجْنَبِيٍّ إِنْ لَمْ يَخَفْ فِتْنَةً فِي أَحَدٍ وَجْهَيْنِ وَالثَّانِي يَحْرَمُ لِأَنَّهُ مَظْنَةُ الْفِتْنَةِ وَرَجَحَ حَسَمًا لِلْبَابِ وَ لِيُضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ أَيِ يَسْتُرْنَ الرُّؤُوسَ وَالْأَعْنَاقَ وَ

الصدور بالمقانع ولا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ الخفية وهي ما عدا الوجه والكفين إلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ جمع بعل أي زوج أو آبائِهِنَّ أو آبَاءُ بُعُولَتِهِنَّ أو أَبْنَاءُ بُعُولَتِهِنَّ أو إِخْوَانِهِنَّ أو بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أو بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أو نِسَائِهِنَّ أو ما مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ فيجوز لهم نظره إلَّا ما بين السرة والركبة فيحرم نظره لغير الأزواج و خرج بنسائهن الكافرات فلا يجوز للمسلمات الكشف لهن و شمل ما ملكت أيمانهن العبيد أو التَّابِعِينَ في فضول الطعام غَيْرَ بِالْجَرِّ صفة و النصب استثناء أولي الإِزَّة أصحاب الحاجة إلى النساء مِنَ الرِّجَالِ بَأَن لَمْ يَنْتَشِرْ ذَكَرُ كُلِّ أَوْ الطِّفْلُ بمعنى الأطفال الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا يَطْلَعُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ للجماع فيجوز أن يبدین لهم ما عدا ما بين السرة والركبة و لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ من خلخال يتققع و تُوثَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مما وقع لكم من النظر الممنوع منه و من غيره لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ تنجون من ذلك لقبول التوبة منه وفي الآية تغليب الذكور على الإناث (٤٤)

### الفرع الثالث:

#### اثار العفة على ضوء الايات والروايات

عند الامساك بالعفة والقيام بلوازمها فان ذلك ينعكس على الانسان من الناحية المادية والمعنوية ، وهناك اثار متعددة موجودة في الروايات ومنها

١ . الا استفادة من فضل الله

امر الله غير القادر على الزواج لغلاء التكاليف مثلا بالاستعفاف الى ان يستغني ويستطيع والنكته اللطيفة في الاية ان بعد الامر بالاستعفاف ينتظر الاستغناء من الله لامن غيره فهذا يعتبر كالجائزة الممنوحة ان يتعفف ويمتنع عن الذنوب حال مايكون اعزب ، قال الله تعالى :

( وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله ) (٤٥)

اي (إن الآية تضع الالتزام بالعفة خيارا وحيدا لهم، لأن الزنى قد يوفر لهم إرواء شهواتهم، و إشباع غرائزهم، و لكنه يخلق لهم مشاكل كثيرة على أكثر من مستوى، مما يسيء إلى إنسانيتهم الصافية المنفتحة على الله، بينما تمثل العفة الغنى الروحي الذي يحس فيه الإنسان بقوة شخصيته، كلما استطاع أن يواجه النوازع الذاتية المنحرفة، بالإيمان القوي، و التقوى الصلبة .. فليصبروا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، في ما يهيئه من أسباب الرزق التي تساعدكم على الزواج.

و على ضوء ذلك، توحى الآية القرآنية بأن الفقر ليس مبررا شرعيا للانحراف، فلا بد للفقير من الصبر حتى تزول الظروف الخائفة التي تحاصره و تمنعه من الزواج. ( ٤٦ )

٢ . النزاهة والبعد عن السوء

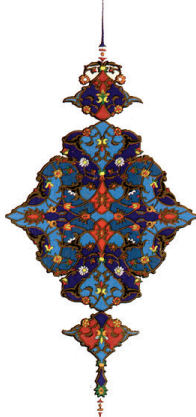
العفة تبعث على الصيانة والنزاهة من الاتهام الخبيث ومن الكلام الخبيث والخبث يسوق الى الدناءة وعدم العفة ونرى في الاية القادمة ايجادها المناسبة بين الخبيث والخبيثة من جهة وبين الطيب والطيبة من جهة اخرى و اضافت (ان الطيبين لطيبات) الذين يتحلون بالعفة ساحتهم مبراة مما يقوله الخبيثاء من فحش الكلام وقبيحه فمن ثمار العفة الاتصاف بالطيبة كما في قوله تعالى : ( الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات مبرون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم ) (٤٧)

اي ( أن الآية عامة بحسب اللفظ تصف المؤمنين و المؤمنات بالطيب و لا ينافي ذلك اختصاص سبب نزولها و انطباقها عليه. وأما تدل على كونهم جميعا محكومين شرعا بالبراءة عما يرمون به ما لم تقم عليه بيته. وأهم محكومون بالمغفرة و الرزق الكريم كل ذلك حكم ظاهري لكرامتهم على الله بإيمانهم، و الكفار على خلاف ذلك) (٤٨)

٣ . جواز الزواج بالكتابية

حكم الفقهاء بجواز الزواج من الكتابية (٤٩)

ومن الادلة المستند اليها هو الاية التالية وعدم التدقيق في الاية نجد انها وضعت قييدا للكتابية وهو كونها محصنة



سئل الامام الصادق (ع) عن قوله الله تعالى والحصنات من النساء ، قال من ذوات الازواج . قلت والحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ، قال هن العفاف (٥٠)

وعليه نستنتج اهمية العفة حتى في الارتباط بغير المسلمة فقيد العفة كان عنوانا داخلا في مسالة جواز الزواج من الكتابية . قال الله تعالى : ( اليوم احلت لكم ... والحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ) (٥١)

اي (يجوز لكم التمتع بهن في عقد دائم أو عقد مؤقت و الجنس ليس خسة أو خيئا، أو حالة مجيئة عند البشر، كلا ان الجنس لذة طيبة هيأها الله للإنسان. ولكن يجب ان يكون التمتع بالجنس في حدود الشرع المقدس. يجب ان تكون المرأة محصنة (أي عفيفة، أحصنت فرجها، و صانت كرامتها) و من جانب ثان: أحصنها زوجها أي جعلها في حصن اللذة المشروعة حتى لا تفتش عن لذة حرام.

وأن يلتزم الزوج بأداء حقوقها، وبالذات مهرها الذي هو أجر حصانتها وإخلاصها للزوج، و تمكينها للزوج اني دعتة إليها حاجة جنسية....)(٥٢)

٤ . حصول الخير في الدنيا والاخرة

العجائز والنساء الكبيرات اللاتي لايتوقعن ان يتزوجن بعد وهم في سن الشيخوخة قد سمح لهن الشارع وفسح لهن المجال قليلا في مسالة الحجاب فلمهن ان يتخلين عن اللباس الفوقاني شيئا ما من غير تبرج ولكن مع هذا الاستثناء لهم فان الاستعفاف افضل لهن لان فيه الخير والصالح قال الله تعالى : (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (٥٣) يقصد به الخير في الدنيا والاخرة في الدنيا يكسب المرأة وقارا وصيانة لكرامتها وفي الاخرة يثاب عليه لانه امتثال لامر الله .. ان العفاف اولى وافضل لان الحياء محمود والستر اعف والخير يشمل الدنيا والاخرة (استعفافهن عن وضع الثياب والتزامهن ما يلزم الشباب أفضل لهن وخير) (٥٤).

المبحث الثاني:

مظاهر الزينة عند المرأة

لايحرم على المرأة التبرج بمعنى الظهور والخروج من المنزل الاحتجاب وعدم الظهور اذ لم يقم دليل على حرمة ذلك بل سيرة المشرعة قائمة على ضرورة خروج النساء للتسوق والتبعض المنزلي والخروج للمساجد لاقامة الصلوات والسفر مع الارحام في ارض الله الواسعة مع ضوابط السفر من اذن الزوج بالنسبة للمتزوجة وغيرها من ضروريات الشرع

اذن الزينة من سلوك الانسان الفطرية وهي تنظم حدوده في الشريعة الاسلامية والاسلام افرد لها احكام مفصلة لتنظيم مظاهر الزينة خصوصا للنساء للحفاظ على الكرامة والوقار ودفعاً للفتنة

وفي هذا المبحث نتناول اهم المظاهر واحكامها الشرعية وبيان ماهو المقبول والمرفوض منها

الفرع الاول:

التزين بالحلي وحكمه في الشريعة الاسلامية

سمح الشرع المقدس للمرأة التزين بالحلي كالذهب والفضة وغيرها مما يعد حليا بشرط لايعد حليا بشرط ان لايعد زينة امام الاجنبي قال تعالى:(أَوْ مَن يَتَشَأْ فِي الْحُلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرَ مُبِينٍ) (٥٥)

حي ذكر تعالى ان الحلية من صفاة النساء وهي شاملة للذهب وغيره ويدل على ذلك عن الامام علي (عليه السلام) : ( خرج النبي (صلى الله عليه وآله) يوما وييمينه قطعة من ذهب وبشماله قطعة من حرير فقال : ان

هذين حرام على ذكور امتي وحل لاناثها) (٥٦)

وعى هذا مذهب العلماء مع وجود الاجماع على جواز لبس المرأة الذهب ونؤيد ماذهب له العلماء بكر بعض اقوالهم :

قال تعالى ( في الحلية ) في الزينة يعني النساء قال مجاهد : رخص للنساء في الحرير عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : ( الذهب والحرير حرام على ذكور امتي حل لانا هم ) (٥٧)  
قال صاحب البحر المحيط : ( وهو الحلي الذي لا يليق الا بالاناث دون الفحول لتزينهن بذلك لازواجهن وهو ان خاضم لا يبين لضعف العقل ونقص التدبير والتامل اظهر بهذا لحقوقهن وشفوف البنين عليهن وكان ذلك اشارة الى ان الرجل لا يناسب له التزين كالمراة ) (٥٨)  
قال الشنقيطي : ( ولذلك ينشأ في الحلية اي الزينة من انواع الحلي والحلل لجبر نقصه الخلقي الطبيعي بالتجميل بالحلي والحلل وهو الانثى ) (٥٩)

قال بن العابد : ( والزينة ماتتزين به المرأة من حلي او كحل ) (٦٠)  
وقال السيد الخوئي : ( بل الظاهر من الآية الكريمة ارادة نفس ماتتزين به المرأة ويبد ذلك قوله ( ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ) فان من الواضح ان ضرب الرجل على الارض لا يوجب العلم بموضع الزينة وانما الذي يوجب هو العلم بنفس الزينة من الخلخال وغيره فان ضرب الرجل يوجب حركتها وإيجاد الصوت فيعلم بها لا محالة ... ) (٦١)

### الفرع الثاني

#### وشم الجسد وحكمه في التشريع الاسلامي

خلق الله تعالى الانسان باهى واحسن صورة وكرمه وفضله على سائر خلقه ( وصوركم واحسن صوركم ) (٦٢)  
واتم خلقه وجعله معجزة من حيث التكوين والهاية والشكل مختلفا عن سائر المخلوقات الاخرى بما يحصل من صفات وميزات تليق بخلقته ووهبه العقل والفكر ليحسن استغلال تلك الحلقة ولايسى التصرف بما ليعاقب على خلاف ما فعله مما يخالف مبادئ وسمات تلك الحلقة ومن مصاديق الاضرار بالنفس الانسانية والحلقة هو ابداء الجسد بالوشم وغيره مما يعد خلاف المتعارف من الرسومات المختلفة والتصاميم المغيرة لاصل الحلقة والملاحية للصورة البشرية التي رسمها الخالق تعالى  
وهنا نسلط الضوء على الوشم لمعرفة اصه وحكمه ومدى تايره على الحلقة البشرية

#### الاول : معنى الوشم

#### الوشم في اللغة : للوشم معاني عدة منها

قال في القاموس : الوشم العلامة وشوم ووشام : تغير لون الجلد من ضربة او سقطة ، مايكون من غرز الوشم مايكون من غرز الابرة في البدن وذر النيلج عليه حتى يزرق اثره او يخضر ابرة في البدن وذر النيلج عليه حتى يزرق اثره او يخضر (٦٣)

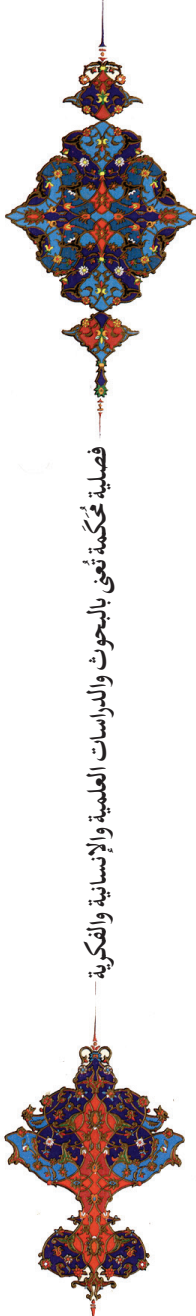
قال صاحب المحيط : الوشم، كالوعد: غرُّ الإبرة في البدن، وذر النيلج عليه ج: وُشِمَ ووُشِمَ، وقد وُشِمَتْ، ووُشِمَتْ. واستُوشِمَ: طُلِبَهُ. والوشم: شيء تراه من النبات أول ما ينبت، ود قُرب اليمامة. والوشوم، بالضم: ع، و. من المهابة: حُطوطٌ في ذراعها. وذو الوشوم: فرس عبد الله بن عديّ البرجُمي. وأوشم الكرم: ابتداءً يُلَوَّن، أو تمَّ نُضْجُهُ، أو لَانَ وطاب (٦٤)

#### الوشم في الاصطلاح :

ان يغرز العضو بآبرة حتى يسيل الدم منه ثم يملأ المكان المغروز بمادة الكحل او النورة او المداد فيصبح لون الجلد اخضر او ازرق (٦٥)

ويرى السجستاني : ان الوشم هو الوشم المعروف ويكون بغرز الابر وحشو مكان الغرز بالكحل او الرماد فيعطى لونا اخضر يميل الى السواد ويرسمون به رسوما (٦٦)

وفي تاريخ دمشق : ان الوشم هو ما تجعله المرأة على ذراعها بالآبرة ثم تحشوه بالنوور (٦٧)



**الثاني : حكم الوشم عند المذاهب الاسلامية**

**الاول : حكم الوشم عند مدرسة الخلفاء**

ذهب جمهور الفقهاء الى القول بحرمة الوشم استنادا للروايات

عن هشام قال حدثني فاطمة عن اسماء ان امرأة جاءت الى رسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت يارسول الله ان بنتا لي عروس وانما اشتكت فتمزق شعرها فهل على جناح ان وصلت لها فيه فقال (لعن الله الواصلة والمستوصلة لعن الواشمة والمتوشمة) (٦٨)

وقد عد بعض فقهاء المالكية والشافعية الوشم من الكبائر التي يلعن فاعلها ، وذهب بعض فقهاء المالكية الى القول بكره الوشم لانه لا يجوز له ان يقول النفاوي ( بان حكم الكراهة يحمل على التحريم ) (٦٩)

وقد استثنى بعض الفقهاء حالتين من حرمة الوشم هما : (٧٠)

أ. اذا كان القصد من الوشم التدوي من مرض في هذه الحالة يجوز وضعه والتوشم به لان القاعدة الفقهية تنص على ان الضرورات تبيح المحظورات

ب. اذا كان من الوشم تزيين المرأة لزوجها ويكون ذلك باذن

**ثم ان للوشم انواع :**

١. منها ماهو ثابت وهو اثار وخز الجلد بالابرة وملئه بالكحل او اي مادة اخرى ويكون حكمة التحريم
  ٢. ومنها ماهو مؤقت منه ما لا يزول سريعا ويدخل تحته تلوين محيط الشفاة او محيط الحواجب او اصلاح عيوب لون الجلد باستخدام ابرة معقمة وتزول اثار هذا الوشم بعد مدة اقصاها ثلاث سنوات ويعرف (درموغرافي)
- اما الحكم الفقهي لهذا النوع فهو التحريم لقوله تعالى : (وَلَا تُصَلِّهُمْ وَلَا مَنِئِهِمْ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَئَنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَئَنَّ خَلْقَ اللَّهِ) (٧١)

ولذا ذهب جمهور الفقهاء الى ان علة تحريم الوشم هي تغيير خلق الله ولما في الوشم من تعذيب لجسم الانسان دون حاجة او ضرورة لذلك

في الصحاح : وشم يده وشما اذا غررها بآبرة ثم ذر عليها النيلج والاسم الوشم والجمع الاوشام استوشمه ساله ان يشم .

والواصلة هي التي يصل شعرها بشعر اخر وليس تحريمه لنجاسة الشعر ولالتحريم نظرة ان كان من اجنبية .

قال العلامة : ان كانت غير ذات بعل فالعلة التهمة والا فالتلبيس على الزوج ولو اذن لم يحرم ، وقيل : انه متى تحقق التدليس في هذه الامور حرمت والا فلا . ويحتمل ان يكون العلة قوله تعالى ( وليغيرن خلق الله ) (٧٢)

**الثاني: حكم الوشم عند مدرسة ال البيت (عليه السلام)**

يذهب المذهب الامامي الى بيان حال الوشم من الناحية الفقهية الى التحريم تارة والجواز بحدود تارة اخرى مع طرح الادلة على الجواز وعدمه كما الوارد عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حيث روي عن الامام الصادق (عليه السلام) : ( الواشمة والمتوشمة والناجش والمنجوش ملعونون على لسان محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ) (٧٣)

وفي المستدرک نعى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سبعة : الواصل شعره بشعر غيره والمتشبه من النساء بالرجال والرجال بالنساء والمفلج باسنانه والموشم بيده (٧٤)

ويقرر التبريزي حرمة الوشم من عدمه بقوله : قول جعل العلماء هذا عنوانا مستقلا قبال عنوان الغشّ والحال أنه من أفرادہ مما لا وجه له إلا ما في بعض الأخبار الخاصة من حرمة الوشم والتّمص ووصل الشعر والوشر ولا يخفى أنه ليس فيها من التدليس والغشّ عين ولا أثر وتوهم أنه نعم إلا أن مقتضى الجمع بينها وبين الأخبار المجوزة حملها على تلك الصورة فاسد لما سيحيي من أنه مما لا شاهد له قوله قدس سره إلا أن يوجه الأول بأنه

قد يكون إلى آخره

أقول مجزء ما ذكره لا يوجب صدق التدليس لأنه كما تقدّم ويأتي تزيين للمرأة واقعا من حيث خلط البياض بالخضرة لا موهوم لما ليس في البدن واقعا من البياض والصفاء فلا بدّ في التوجيه من حمل الوشم في كلامهم بقرينة جعله مثالا للتدليس على الوشم العرضي الزائل بسرعة مع جهل الطلاب (٧٥)

الخاتمة:

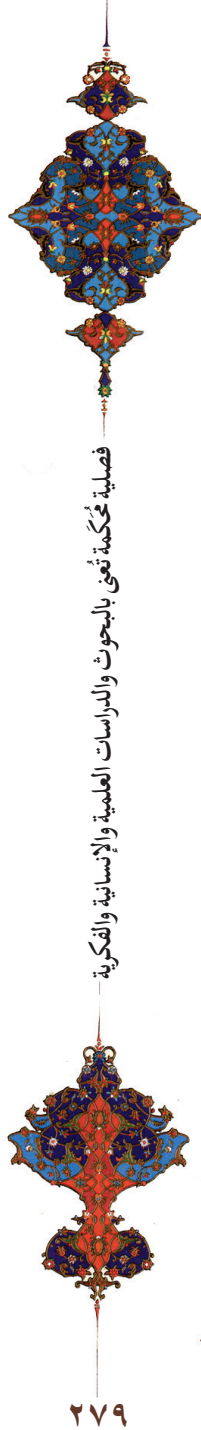
بعد العرض المتقدم نتوصل بما يلي :

- الزينة في الاسلام تشمل التجميل ولا تقتصر على المظهر الخارجي بل على سلوك الانسان والاحتشام من سمات المؤمنين
- الزينة محط اهتمام القران الكريم والسنة النبوية
- الزينة والاحتشام تمثل وجوه متكاملة لحفظ الهوية الدينية
- الدين الاسلامي يوازن بين الجمال والضوابط الشرعية
- الاحتشام لا يعتبر من الامور التي تقيد حرية المرأة بل هو صيانة لكرامتها
- الزينة والاحتشام جزء من الشخصية الاسلامية وتساهم في بناء الهوية الاسلامية
- تعزيز التوجه الديني حول الزينة والاحتشام في المجتمع وتشجيع الحملات الاعلامية التي تروج للقيم الاسلامية
- الزينة والاحتشام في الاسلام جانب مهم يساعد على الحفاظ على الاخلاق الاسلامية
- دعم المؤسسات الدينية لتعزيز الاحتشام بين الرجال والنساء
- ان الاسلام قدم رؤية متوازنة تجاه الزينة والاحتشام تؤطره بقيود الحياء والعفة حفاظا على كرامة الانسان وصونا للمجتمع من الانحراف
- ان العفة والاحتشام من الصفات المحمودة التي دعا اليها الاسلام من خلال النصوص القرآنية والروائية وجعلها معيارا للرفق في الايمان
- ان الزينة مشروعة بضوابط سواء منها المتعلقة بالحلي او الوشم
- ان مراعاة الحدود الشرعية في الزينة والتزين تساعد على حفظ الاعتدال والتوازن بين الوقار والجمال
- ومن اهم التوصيات في هذا البحث:
- نشر ثقافة العفة والاحتشام بين افراد المجتمع ومنهم طبقة الشباب
- تعزيز ثقافة العفة في الاعلام والمناهج التربوية
- نشر الوعي الذي يتبناه الشرع والتميز والفرق بين مظاهر الزينة المشروعة والزينة المرفوضة والحرمة
- نشر الوعي بخصوص ضوابط الزينة بدون تشديد او تفريط
- تفعيل الخطاب الديني المعتدل بعيد عن الافراط والغلو في معالجة الزينة واللباس

الهوامش :

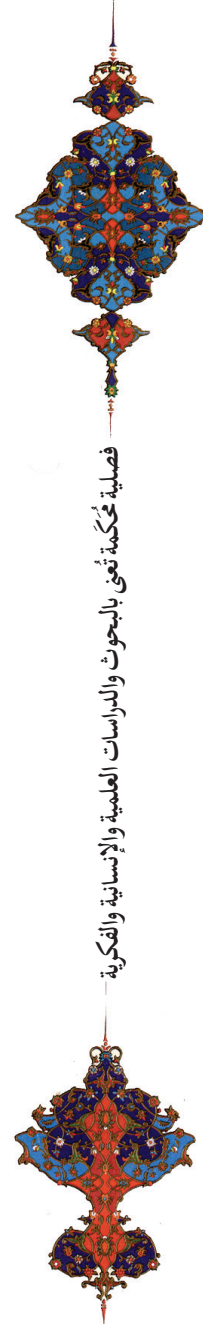
- (١). ابن فارس ، احمد ، معجم مقاييس اللغة ، ص ٤١
- (٢). ابن فارس ، احمد ، معجم مقاييس اللغة ، ج ١ ، ص ٢٣٨
- (٣). الفيروز ابادي ، محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، ج ١ ، ص ٢٧٦
- (٤). ابو حبيب ، سعدي ، القاموس الفقهي ، ص ١٠٩
- (٥). الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٤ ، ص ١٥٢ .
- (٦). ان منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، ج ٢ ، ص ٢١٢
- (٧). ال شيخ ، صالح بن عبد العزيز ، موسوعة الحديث الشريف ، ج ٢٤ ، ص ١٤٦

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



- (٨) . المصطفوي ، حسن ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ج ٨ ، ص ٢١٩
- (٩) . سورة مريم الآية ١٧-١٨
- (١٠) . المدرسي ، محمد تقى ، من هدى القرآن ، ج ٧ ، ص ٢٥ ، دار محبي الحسين ، طهران ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ
- (١١) . مكارم الشيرازي ، ناصر ، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ج ٧ ، ص ٢٠٠
- (١٢) . سورة يوسف الآية ٣٠ - ٣٣
- (١٣) . الصادقي الطهراني ، محمد ، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن و السنة ، ج ١٥ ، ص ٨٣ ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، قم ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ
- (١٤) . سورة يوسف الآية ٢٣
- (١٥) . المغنية ، محمد جواد ، التفسير الكاشف ، ج ٤ ، ص ٣٣١ ، دار الكتاب الإسلامي ، قم ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ
- (١٦) . المصطفوي ، حسن ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ج ١٣٢ ، ص ٢٠٢
- (١٧) . سورة مريم الآية ١٨
- (١٨) . التميمي الامدي ، عبد الواحد بن محمد ، غرر الحكم ودرر الكلم ، ص ٢٧٣ .
- (١٩) . سورة الاحزاب الآية ٥٣ .
- (٢٠) . الطباطبائي ، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن ، ج ١٦ ، ص ٣٣٧ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٠ هـ
- (٢١) . سورة يوسف الآية ٥١ - ٥٣
- (٢٢) . المدرسي ، محمد تقى ، من هدى القرآن ، ج ٥ ، ص ٢١٨ ، دار محبي الحسين ، طهران ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ .
- (٢٣) . سورة يوسف الآية ٢٤
- (٢٤) . المغنية ، محمد جواد ، التفسير الكاشف ، ج ٤ ، ص ٣٠٣ ، دار الكتاب الإسلامي ، قم ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ .
- (٢٥) . شرح نهج البلاغة لابن الحديد ، ج ١٨ ، ص ١٧٥
- (٢٦) . ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة عبد الحميد بن هبة ، ج ١٨ ، ص ١٧٥
- (٢٧) . التميمي الامدي ، عبد الواحد بن محمد ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، ص ٢٥٩
- (٢٨) . التميمي الامدي ، عبد الواحد بن محمد ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، ص ٢٥٩
- (٢٩) . الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٠٨
- (٣٠) . الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٠٩
- (٣١) . الطبرسي ، حسن بن فضل ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٣٨
- (٣٢) . التميمي الامدي ، عبد الواحد بن محمد ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، ص ٥٠٣
- (٣٣) . التميمي الامدي ، عبد الواحد بن محمد ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، ص ٢٥٧
- (٣٤) . الليثي الواسطي ، علي بن محمد ، عيون الحكم والمواعظ ، ص ٣٢٧
- (٣٥) . الليثي الواسطي ، علي بن محمد ، عيون الحكم والمواعظ ، ص ٢٨٢
- (٣٦) . الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٦٧
- (٣٧) . الصدوق ، علل الشرع ، ص ٥٦٥
- (٣٨) . الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٢١
- (٣٩) . الحميري ، عبد الله بن جعفر ، قرب الاسناد ، ص ٣٦٣
- (٤٠) . الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٢ ، ص ٥٢٠
- (٤١) . الحميري ، عبد الله بن جعفر ، قرب الاسناد ، ص ٨٢
- (٤٢) . الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، ج ٢ ، ص ٥٣٢
- (٤٣) . سورة النور الآية ٣١

# فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



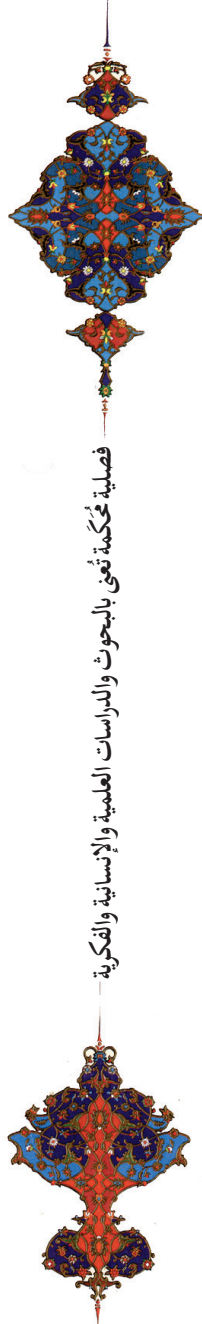
فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

- (٤٤) . الخلى، محمد بن احمد، تفسير الجلالين، ص ٣٥٦، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ
- (٤٥) . سورة النور الآية ٣٣
- (٤٦) . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج ١٦، ص ٣١٢، دار الملاك، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ
- (٤٧) . سورة النور الآية ٢٦
- (٤٨) . الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج ١٥، ص ٩٦، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٢، ١٣٩٠ هـ
- (٤٩) . ينظر : مكارم شيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٣، ص ٦٠٧،
- (٥٠) . ابن بابويه، بن علي، من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٣٧
- (٥١) . سورة المائدة الآية ٥
- (٥٢) . المدرسي، محمد تقى، من هدى القرآن، ج ٢، ص ٣٠٢، دار محبي الحسين، طهران، ط ١، ١٤١٩ هـ
- (٥٣) . سورة النور الآية ٦٠
- (٥٤) . القرطبي، محمد بن احمد، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٢، ص ٣١٠، ناصر خسرو، طهران، ط ١، ١٣٦٤ هـ.ش.
- (٥٥) . سورة الزخرف الآية ١٨
- (٥٦) . الطوسي، محمد بن الحسن الخلاف ج ١، ص ٦٤٩
- (٥٧) . بن عاشور، ابي محمد، الكشف والبيان من تفسير القرآن، ج ٨، ص ٣٣
- (٥٨) . الاندلسي، ابي حيان، تفسير المحيط، ج ٨، ص ١٠
- (٥٩) . الشنقيطي، محمد الامين بن محمد، اضواء البيان، ج ٣، ص ٢٥
- (٦٠) . ابن عابدين، محمد امين، حاشية رد المختار، ج ٣، ص ٥٨٣
- (٦١) . الموسوي الخوئي، ابو القاسم، كتاب النكاح، ج ١، ص ٥٥
- (٦٢) . سورة غافر الآية ٤٠
- (٦٣) . ابو حبيب، سعد، القاموس الفقهي، ص ٣٨٠
- (٦٤) . الفيروز ابادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ج ١، ص ١١٦٧
- (٦٥) . الشبير، محمد عمان، احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي، ص ٢٦
- (٦٦) . السجستاني، سليمان بن الاشعث، سنن اب داود، ج ٢، ص ٢٥٩
- (٦٧) . ابن عساكر، محمد بن الحسن، تاريخ دمشق، ج ٢٢، ص ١٩٤
- (٦٨) . النسائي، احمد بن شعيب، سنن النسائي، ج ٨، ص ١٨٨
- (٦٩) . الموسوعة الفقهية، ج ٤٣، ص ١٥٣
- (٧٠) . الشبير، محمد بن عثمان، احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي ص ٣٠
- (٧١) . سورة النساء الآية ١١٩ وي
- (٧٢) . الحسائي، ابن ابي جمهور، عوالي النالي، ج ١، ص ١٣٥
- (٧٣) . البحرائي، يوسف، الحدائق الناطرة، ج ١٨، ص ٤٦
- (٧٤) . النوري الطبرسي، حسين، مستدرك الوسائل، ج ١٣، ص ١٥
- (٧٥) . الشهيدي التريزي، ميزا فتاح، هداية الطالب، الى اسرار المكاسب، ص ٣٦
- المصادر والمراجع :**
- القران الكريم

- ١ . ان منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ
- ٢ . ابن فارس، احمد، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩
- ٣ . ابن بابويه، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٨٦

## فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

٤. ابن أبي الحديد، عبد الحميد بن هبة، شرح نصح البلاغة، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١، ١٩٥٩ م.
٥. ابن عاشور، أبي محمد، الكشف والبيان من تفسير القرآن، دار احياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٢ م.
٦. ابن عساکر، محمد بن الحسن، تاريخ دمشق، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٥ م.
٧. ابن عابدين، محمد امين، حاشية رد المحتار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٥ م.
٨. الاندلسي، أبي حيان، تفسير المحيط، دار الفكر للمطبوعات والنشر، بيروت، ط١، ٢٠٠١ م.
٩. ال شيخ، صالح بن عبد العزيز، موسوعة الحديث الشريف، دار اسلام والنشر والتوزيع، الرياض، ط٣، ١٤٢١ هـ.
١٠. ابو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٩٨٨ م.
١١. البحراني، يوسف، الحدائق الناطرة، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ط١.
١٢. التميمي الامدي، عبد الواحد بن محمد، غرر الحكم ودرر الكلم، مطبعة العرفان، صيدا، ١٣٤٩ هـ.
١٣. الحميري، عبد الله بن جعفر، قرب الاسناد، مؤسسة ال البيت، قم، ١٤٢٣ هـ.
١٤. الحساني، ابن أبي جمهور، عوالي الثالي، مطبعة سيد الشهداء، قم، ١٩٨٣.
١٥. فضل الله، محمد حسين، من وحى القرآن، دار الملاك، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.
١٦. الفيروز ابادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة لطبع والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ٢٠٠٥.
١٧. الفيروز ابادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مطبعة القاهرة، مصر.
١٨. القرطبي، محمد بن احمد، الجامع لأحكام القرآن، ناصر خسرو، طهران، ط١، ١٣٦٤ ش.
١٩. السجستاني، سليمان بن الاشعث، سنن أبي داود، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٠ م.
٢٠. الشهيدي التريزي، ميّزا فتاح، هداية الطالب، الى اسرار المكاسب، دار الكتب للطباعة والنشر، قم، ط٢، ١٣٧٥.
٢١. الشنقيطي، محمد الامين بن محمد اضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للمطبوعات والنشر، بيروت، ط٥، ١٩٩٥ م.
٢٢. الشير، محمد بن عمان، احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي، جامعة الكويت.
٢٣. الصادقي التطهراني، محمد، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن و السنه، مؤسسة الثقافة الاسلامية، قم، ط٢، ١٤٠٦ هـ.
٢٤. الصدوق، محمد بن علي، علل الشروع، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعاتها في النجف، ١٩٦٦ م.
٢٥. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٠ هـ.
٢٦. الطبرسي، حسن بن فضل، مكارم الاخلاق، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات،
٢٧. الطوسي، محمد بن الحسن، الخلاف، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ١٤٠٧ هـ.
٢٨. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الاسلامية، طهران ن ٣، ١٩٨٨ م.
٢٩. الليثي الواسطي، علي بن محمد، عيون الحكم والمواعظ، دار الحديث، قم، ط١، ١٩٩٧ م.
٣٠. الموسوي الخوئي، ابو القاسم، كتاب النكاح، منشورات دار العلم، النجف، ط١.
٣١. الخلي، محمد بن احمد، تفسير الجلالين، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ.
٣٢. المدرسي، محمد تقى، من هدى القرآن، دار محبي الحسين، طهران، ط١، ١٤١٩ هـ.
٣٣. المصطفوي، حسن، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، مؤسسة الطباعة والنشر، طهران، ط١، ١٤١٧ هـ.
٣٤. المغنية، محمد جواد، التفسير الكاشف، دار الكتاب الإسلامي، قم، ط١، ١٤٢٤ هـ.
٣٥. مكارم الشيرازي، ناصر، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مدرسة الإمام علي (ع)، قم، ط١، ١٤٢١ هـ.
٣٦. الموسوعة الفقهية، وزارة الاوقاف والشؤون، الكويت، ط٢، ١٤٢٧ هـ.
٣٧. النوري الطبرسي، حسين، مستدرک الوسائل، مؤسسة ال البيت لاحياء التراث، بيروت، ط٢، ١٩٨٨.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



## **Al-Thakawat Al-Biedh Maga-**

**Website address**

**White Males Magazine**

**Republic of Iraq**

**Baghdad / Bab Al-Muadham**

**Opposite the Ministry of Health**

**Department of Research and Studies**

**Communications**

**managing editor**

**07739183761**

**P.O. Box: 33001**

**International standard number**

**ISSN 2786-1763**

**Deposit number**

**In the House of Books and Documents**

**(1125)**

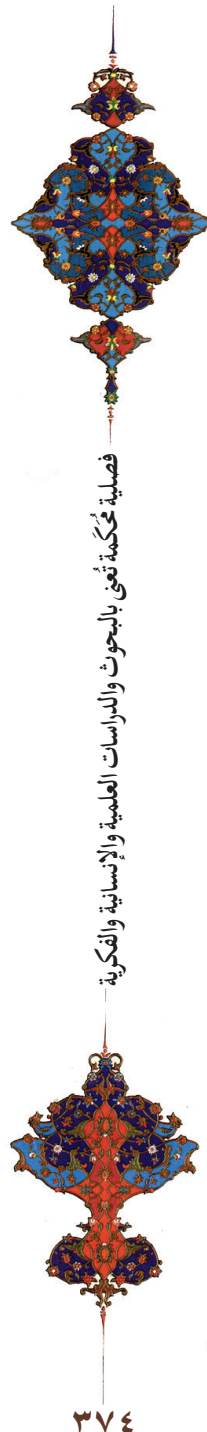
**For the year 2021**

**e-mail**

**Email**

**off reserch@sed.gov.iq**

**hus65in@gmail.com**



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



**general supervisor**

**Ammar Musa Taher Al Musawi**

**Director General of Research and Studies Department**

**editor**

**Mr. Dr. fayiz hatu alsharae**

**managing editor**

**Hussein Ali Mohammed Al-Hasani**

**Editorial staff**

**Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood**

**Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili**

**Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy**

**a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan**

**a.m.d. Ahmed Hussain Hai**

**a.m.d. Safaa Abdullah Burhan**

**Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi**

**Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy**

**M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara**

**Dr. Tarek Odeh Mary**

**M.D. Nawzad Safarbakhsh**

**Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria**

**Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan**

**Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran**

**Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon**

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية